



قرار رقم 56... بتاريخ
 يقضي بإجراء مبارأة توظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة السلم 9
 13 مارس 2024

- إن رئيس الجماعة التربية الغربية بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 15 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون رقم 113-14 المنظم للجماعات.
- الظهير الشريف رقم 008.58.1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- المرسوم رقم 738.77.2 الصادر في 13 من شوال 1397 الموافق ل 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه.
- الظهير الشريف رقم 06.58.1 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- المرسوم رقم 621.11.2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نوفمبر 2011 بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- المرسوم رقم 389.64.2 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- المرسوم رقم 96.01.2 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (2001/06/22) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.
- المرسوم رقم 94.01.2 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (2001/06/22) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.
- قرار الوزير الأول رقم 00.130.3 صادر في 07 ربيع الآخر 1421 (2000/07/10) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- المرسوم رقم 349.02.2 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية.
- المرسوم رقم 90.12.2 الصادر في 08 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بكيفية تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات و أطر الإدارات العمومية.
- المرسوم رقم 451.17.2 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- المرسوم رقم 72.05.2 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات حسبما تم تغييره و تتميمه.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (2016/05/05) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات التربية كما وقع تغييره و تتميمه بقرار رقم 3293.20 الصادر في 15 جمادى الأولى 1442 (2020/12/30).
- بناء على دوريتي وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09/08/2019 و D-7862 بتاريخ 18/09/2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.

يقرر ما يلى



المادة الأولى : تنظم الجماعة الترابية الغربية إقليم سيدي بنور يوم الأحد 05 ماي 2024 على الساعة العاشرة صباحاً بمدرسة عبد الخالق الطريس بمركز الغربية و يمكن تعين أماكن أخرى إن اقتضى تحدد لاحقاً ، مبارأة توظيف تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 حسب الجدول التالي :

عدد المناصب	التخصصات	التخصصات المطلوبة	الدرجة المتبارى بشأنها
01	تقني متخصص في الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية أو الأشغال الكبرى	يشارك فيها المرشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024 و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة و الحاصلين على دبلوم تقني متخصص في التخصصات المطلوبة و المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقاً للمرسوم 325 - 86 - 2 بتاريخ 08 جمادى الأولى (1407) 1987/01/09) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 الموافق لـ 30 أبريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية. و لا يعتد بشهادة النجاح و لن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9
01	تقني متخصص في تقنيات التنمية المعلوماتية، أو الشبكة المعلوماتية أو الشبكات أو الأنظمة المعلوماتية	الموارد البشرية	تقني من الدرجة الثالثة السلم 9

المادة الثانية : تشتمل المبارأة على اختبارين كتابيين و اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً، تحدد مددتها و معاملاتها حسب الجدول التالي:

الاختبار الشفوي			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
3	30 دقيقة	يتمحور حول مواضيع و قضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	2	ساعتين (2)	الاختبار الأول: موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	- تقني من الدرجة الثالثة السلم 9.
			3	ثلاث ساعات (3)	الاختبار الثاني: موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية.	

تنوح عن كل اختبار الكتابي نقطة عدديه تتراوح ما بين 0 و 20 و تعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 . يتأهل لاجتياز الإختبار الشفوي المترشحون الحصول على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة إقصائية .

تحصر لجنة المبارأة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ، و لائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة الثالثة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط للجماعة الترابية الغربية مقابل وصل بالاستلام ، خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية أو ترسل عبر البريد المضمون إلى رئيس الجماعة الترابية الغربية - قيادة الغربية - دائرة الزمامرة إقليم سيدي بنور ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية 19 أبريل 2024 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال، و هو آخر أجل لقبول إيداع الطلبات و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.

و يتكون ملف الترشيح لاجتياز المبارأة من الوثائق التالية:

- ✓ طلب خطى للترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه الدائم و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني.
- ✓ السيرة الذاتية تحمل صورة حديثة

- نـسخـة من دـبلـوم تقـني متـخصـص في التـخصـص المـطلـوب أو إـحدـى الشـهـادـات المـعـادـلة طـبـقاً لـلـمـقـضـيـات النـظـامـيـة الجـارـيـة بـهـا الـعـلـم وـلا يـقـبـل أي دـبلـوم أو شـهـادـة غـير المـسـتـوى أو التـخصـص المـطلـوب.

نـسخـة من بـطاـقة التـعرـيف الوـطـنـيـة.

ترـخيـص من الإـدـارـة المشـغـلـة لـاجـتـياـز المـبارـاة لـلـمـتـرـشـحـين الـذـيـن يـحـمـلـون صـفـة موـظـف ، تحت طـائـلة الرـفـض أو الحـذـف من الـلـائـحة الـنهـائـية للـناـجـيـن.

شهـادـة التـسـجـيل في لـوـاـحـ الأـشـخـاص في وـضـعـيـة إـعـاقـة (بالـنـسـبـة لـلـأـشـخـاص في وـضـعـيـة إـعـاقـة)

كل وـثـيقـة تـبـثـت توـفـر المـتـرـشـح أو المـتـرـشـحة عـلـى الـكـفاءـت وـالـمـهـارـات الـعـلـمـيـة أو الـتجـربـة الـمـهـنـيـة الـتـي تـتـطـلـبـها مـمارـسة الوـظـيفـة المـطلـوبـة شـغـلـها عـنـدـ الـاقـضـاء.

علاـوة عـلـى الوـثـائق المـطلـوبـة ، فإنـ المـتـرـشـحـات وـالمـتـرـشـحـين الـناـجـيـن بـصـفـة نـهـائـية في هـذـه المـبـارـاة ، مـلـزمـين بـتـمـيم مـلـفـاتـهم بـالـوـثـائق الـإـدارـية المـطـلـوبـة نـظـامـيـاً لـلـتـعيـين بـالـوـظـيفـة العمـومـيـة.

المـادـة الـرـابـعـة : يـحدـد عـدـد الـمـنـاصـب المـتـبـارـى بـشـائـتها فـي مـنـصـبـيـن إـثـنـيـن وـتـخـصـصـ 25% مـنـهـا لـفـانـدـة الـأـشـخـاص المـتـوفـرـين عـلـى صـفـة مقـاـولـ أو مـكـفـولـ أـمـة أو عـسـكـريـ قـديـمـ وـ7% مـنـهـا لـفـانـدـة الـأـشـخـاص في وـضـعـيـة الإـعـاقـة الـحـامـلـين لـبـطاـقة شـخـص مـعـاق مـسلـمة طـبـقاً لـأـحكـامـ المـادـة 8 مـنـ المـرـسـوم رقم 2.97.218 الصـادـرـ في 18 شـعبـان 1418 المـوـافـقـ 19 شـتـبـنـ 1997.

وـيـتـعـينـ عـلـى الـأـشـخـاصـ المـتـوفـرـينـ عـلـى صـفـةـ مقـاـولـ أوـ مـكـفـولـ أـمـةـ أوـ عـسـكـريـ قـيـمـ إـرـفـاقـ مـلـفـاتـهـمـ بـشـهـادـةـ تـبـثـتـ هـذـهـ الصـفـةـ مـسلـمةـ منـ طـرفـ الـمـنـدوـبـيـةـ السـامـيـةـ لـقـدـمـاءـ الـمـقاـوـمـيـنـ وـأـعـضـاءـ جـيـشـ التـحرـيرـ وـمـؤـسـسـةـ الـحـسـنـ الثـانـيـ لـلـأـعـمـالـ الـاجـتمـاعـيـةـ لـقـدـمـاءـ الـعـسـكـرـيـنـ وـقـدـمـاءـ الـمـحـارـيـنـ أوـ بـنـسـخـةـ مـعـاقـ بـالـنـسـبـةـ لـلـأـشـخـاصـ الـمـعـاقـيـنـ .

المـادـة الـخـامـسـة : وـسيـتـنـشـرـ لـائـحةـ الـمـتـرـشـحـاتـ وـالمـتـرـشـحـينـ الـمـقـبـولـيـنـ لـاجـتـياـزـ المـبـارـاةـ وـالـتـيـ تـعدـ بـمـثـابةـ اـسـتـدـعـاءـهـمـ لـاجـتـياـزـ المـبـارـاةـ وـكـذاـ إـعلـانـ النـتـائـجـ عـلـى مـوـقـعـ التـشـغـيلـ الـعـوـمـيـ www.emploi-public.ma وـعـلـى بـوـاـبـةـ الـمـديـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـمـاعـاتـ التـرـابـيـةـ

وـwww.pncl.gov.ma وـعـلـى بـوـاـبـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ لـلـجـمـاعـةـ التـرـابـيـةـ الـمـعـنـيـةـ وـالـعـمـالـةـ أوـ الـإـقـلـيـمـ الـمـعـنـيـ عـنـدـ توـفـرـهـماـ .

المـادـة الـسـادـسـة : يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ بـمـوـقـعـ التـشـغـيلـ الـعـوـمـيـ www.emploi-public.ma وـعـلـى بـوـاـبـةـ الـمـديـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـمـاعـاتـ التـرـابـيـةـ www.pncl.gov.ma وـيـعـلـقـ بـمـقـرـ الجـمـاعـةـ .

Dr. Mohamed El-Beltagy's handwritten signature is placed over a large red circular stamp. The stamp contains Arabic text: "الدكتور محمد البeltagy" at the top, followed by "وزير التعليم العالي" (Minister of Higher Education) in the center, and "جامعة القاهرة" (Cairo University) at the bottom. The signature is written in blue ink and includes the number "3".

إعلان عن تنظيم مباراة لتوظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة السلم 9

تنظم الجامعة الترابية الغربية يوم **الأحد 05 ماي 2024** على الساعة العاشرة صباحا بمدرسة عبد الخالق الطريس بمركز الغربية و يمكن تعين أماكن أخرى إن اقتضى تحدد لاحقا ، مباراة توظيف في درجة تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 9 حسب التخصصات المشار إليها في الجدول التالي:

عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الدرجة المتبارى بشأنها
01	تقني متخصص في الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية أو الأشغال الكبرى	تقني من الدرجة الثالثة
01	تقني متخصص في تقنيات التنمية المعلوماتية ، أو الشبكة المعلوماتية أو الشبكات أو الأنظمة المعلوماتية	السلم 9

يشارك فيها المرشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024 و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. و الحاصلين على دبلوم تقني متخصص في التخصصات المطلوبة و المسلح من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم 325 - 2 - 86 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (1987/01/09) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 الموافق ل 30 أبريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية. و لا يعتد بشهادة النجاح و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين اثنين و تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية الإعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سبتمبر 1997.

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام ، خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية أو ترسل عبر البريد المضمون إلى رئيس الجامعة الترابية الغربية - قيادة الغربية - دائرة الزمامرة - إقليم سيدى بنور ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية 19 أبريل 2024 على الساعة الرابعة و نصف بعد الزوال و هو آخر أجل لقبول إيداع الطلبات و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.

- و سيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و التي تعد بمثابة استدعاءهم لاجتياز المباراة و كذا إعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pncl.gov.ma و على البوابة الإلكترونية للجامعة الترابية المعنية و العمالة أو الإقليم المعنى عند توفرهما.
- ينشر هذا القرار بموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pncl.gov.ma . و يعلق بمقر الجامعة .

الغربية في
رئيس جامعة الغربية



2024